جامعة المنوفية
كلية الحقوق

دور المترجم
فى معاونة القضاء

الباحث

محمد عمارة محمد عدس

باحث دكتوراه

ضابط شرطة بوزارة الداخلية

omaramohamd352@gmail.com

الملخص

لا مراء فى ان موضوع الترجمة ودور المترجم أمام القضاء من الموضوعات الهامة التى تهدف الى تحقيق المحاكمة العادلة، ولاشك أن للترجمة مكانة هامة داخل العمل القضائى فهى تمثل حلقة الوصل بين القانونيين والمتقاضين.

ولقد ظهرت الترجمة منذ عهد قديم، واحتلت مكانة هامة داخل مختلف الحضارات، و بفضلها تم التواصل بين الشعوب المختلفة فى اللغة والتقاليد والعادات، ولذلك فان الترجمة تعزز العلاقات بين الأمم وتقرب بينهم مما يساهم لا محالة في ازدهار التلاقى الحضاري، بالاضافة الى ارتباطها بحق قانونى يكفل حق المتقاضين أمام القضاء .

والواقع أن للمترجم دور جد هام في هذا الإطار حيث يساهم في تيسير سبل التفاهم بين أطراف التقاضى والدفاع وتبرز به ضمانه حقوق الأطراف عندما يكون هناك طرف لا يتقن لغة القاضي، وبالتالي المساهمة في حسن سير الجلسة وضمان المحاكمة العادلة.

وتستخدم الترجمة العديد من الأساليب لإتمام مهمتها وهذه الأساليب تأتى وفقا لطبيعة الوسائل المستخدمة فيها أو الوسائل التى ستعرض هذه الترجمة، بالاضافة الى جملة المعاير التى ينبغى توافرها فى المترجم حتى يكون عمله موثوقا به من اجل تحقيق التزام هام وضروري وهو ارساء العدالة.

ونتناول في بحثنا هذا موضوع دور المترجم كونه أحد أعوان القضاء واللذين هم طائفة من الموظفين المدنيين يقومون جنبا إلى جانب القضاء تتوافر لديهم مهارات فنية والتزامات قانونية ضرورية، وهذا ما ذهبت اليه بدون مواربة المادة ١٥٧ من قانون السلطة القضائية في مصر.

و نتبع في هذا البحث المنهج التحليلى وفيه نقوم بتحليل ماهية الترجمه والدور الجلى الذى يقوم به أعوان القضاء بشأنها؛ ومدى تأثير الدور الذين يقومو به المترجم على صحة إجراءات الخصومة. ونهدف من خلال هذا البحث إلى التعرف على دور المترجم فى معاونة القضاء بشكل تفصيلى؛ وما هو الدور المسند إليهم؛ و بإعتبارهم من أعوان القضاء فهل يتمتعون بالحصانة القضائية أسوة بالقضاة أم لا؛ وما تأثير أعمالهم على إجراءات الخصومة؟

abstract

There is no doubt that the issue of translation and the role of the translator before the judiciary are among the important topics that aim to achieve a fair trial. There is no doubt that translation has an important place within judicial work, as it represents the link between jurists and litigants.

Translation has appeared since ancient times, and has occupied an important position within various civilizations. Thanks to it, communication has been established between different peoples in terms of language, traditions, and customs. Therefore, translation strengthens relations between nations and brings them closer together, which inevitably contributes to the flourishing of cultural convergence, in addition to Its connection to a legal right that guarantees the right of litigants before the judiciary.

In fact, the translator has a very important role in this context, as he contributes to facilitating the means of understanding between the parties to the litigation and defense, and highlights his guarantee of the rights of the parties when there is a party who does not master the judge's language, thus contributing to the smooth conduct of the session and ensuring a fair trial.

Translation uses many methods to complete its task, and these methods come according to the nature of the means used in it or the means that will present this translation, in addition to the set of standards that must be met by the translator so that his work is reliable in order to achieve an important and necessary obligation, which is establishing justice.

In our research, we address the issue of the role of the translator, as he is one of the judicial officers, who are a group of civil servants who work alongside the judiciary and have technical skills and necessary legal obligations. This is what Article 157 of the Judicial Authority Law in Egypt stated without equivocation.

In this research, we follow the analytical approach, in which we analyze the nature of translation and the clear role played by judicial officials regarding it. And the extent to which the role played by the translator affects the validity of adversarial procedures. Through this research, we aim to identify the role of the translator in assisting the judiciary in detail. What is the role assigned to them? As members of the judiciary, do they enjoy judicial immunity similar to judges or not? What is the impact of their actions on adversarial procedures?

مقدمة

التعريف بموضوع البحث: نتناول فى هذا البحث الدور الكبير للمترجم باعتباره من أهم أعوان القضاء؛ ففى بعض الأحيان قد يكون أحد الأطراف في الدعوى أجنبيا لا يفهم ولا يتكلم لغة المحكمة أو هناك تقديم مستندات أو محررات بلغة أجنبية لا تفهمها المحكمة؛ وفى هذه الحالة تستعين المحكمة بمترجم لغرض الإيضاح والترجمة لكلام أو أقوال الطرف الأجنبي أو ترجمة المستندات المقدمة إليها؛ فالمحكمة عندئذ يكون لها السلطة في الإستعانة بمترجم وذلك بعد تحليفه اليمين [١]

الأهمية النظرية والعملية لموضوع البحث:- نتناول في بحثنا هذا موضوع دور المترجم فى معاونة القضاء واللذين هم طائفة من الموظفين المدنيين يقومون جنبا إلى جانب القضاء بمباشرة مهام الخصومة القضائية وبالتالى نتناول من هم أعوان القضاء وطبيعة الدور المنوط بهم في الخصومة القضائية.

منهج البحث:- نتبع في هذا البحث المنهج التحليلى وفيه نقوم بتحليل ماهية الترجمة والدور الجلى الذى يقوم به أعوان القضاء بشأنها؛ ومدى تأثير الدور الذين يقومون به على صحة إجراءات الخصومة.

أهداف البحث:- نهدف من خلال هذا البحث إلى التعرف على الترجمة والمترجم بشكل تفصيلى؛ وما هو الدور المسند الى المترجمون؛ و بإعتبارهم من أعوان القضاء فهل يتمتعون بالحصانة القضائية أسوة بالقضاة أم لا؛ وما تأثير أعمالهم على إجراءات الخصومة ؟ ومن ثم نتناول هذا البحث من خلال المنهجية التالية :

المبحث الأول : ماهية الترجمة

المطلب الأول: الترجمة أمام المحاكم وأهميتها

المطلب الثانى: الشروط الواجب توافرها فى المترجم والترجمة

المبحث الثاني: المركز القانونى للترجمة

المطلب الأول: أنواع الترجمة

المطلب الثانى: تكييف عمل المترجم ومسئوليته

---

(١) د/ زياد طارق جاسم الراوى؛ الحماية المدنية للترجمة؛ دار شتات للنشر ؛ القاهرة ؛ ٢٠١١؛ ص٥٤

المبحث الأول

ماهية الترجمة

أن الحق فى التعبير والحق فى المعلومات والحق فى المعرفة والمحاكمة العادلة والحق فى المساعدة القانونية وغيرها من كل هذه الحقوق يصطلح عليها بحقوق الانسان ولم يكن من الممكن احترامها لولا وجود المترجم؛ فكلما كان ثمة ترابط بين لغتين أو بين ثقافتين حضر المترجم كحلقة وصل للتواصل والترجمة بهذا المعنى مرتبطة بالحق والقانون وايجاد مترجمون متخصصون ضرورة هامة لكفالة الحق فى الدفاع [1]؛ ونتناول فى هذا الفصل ماهية المترجمين كأحد أهم أعوان القضاء؛ ثم نتناول الشروط الواجب توافرها عند تعيينهم؛ وذلك على التفصيل التالى:-

المطلب الأول: الترجمة أمام المحاكم وأهميتها

المطلب الثانى: الشروط الواجب توافرها فى المترجم والترجمة

المطلب الأول

الترجمة أمام المحاكم وأهميتها

لا شك أن للترجمة مكانة هامة داخل العمل القضائى فهى تمثل حلقة الوصل بين القانونيين والمتقاضين؛ نتناول هذا المبحث على مطلبين فيكون حديثنا فى المطلب الأول على ماهية الترجمة ويكون المطلب الثانى للحديث عن أهمية الترجمة وفى المطلب الثالث نتناول أساليب الترجمة في المحاكم؛ وذلك على النحو التالى :-

الفرع الأول: ماهية الترجمة

الفرع الثانى: أهمية الترجمة

الفرع الثالث: أساليب الترجمة

الفرع الأول

ماهية الترجمة

المعايير الدولية للمحاكمة العادلة تنص على أن لكل متقاض أو متهم بارتكاب فعل جنائي الحق في أن يحصل على مساعدة من مترجم شفهي دون مقابل اذا لم يكن يفهم أو يتكلم اللغة المستخدمة في المحكمة وهذا الحق ينطبق على جميع مراحل الدعوى الجنائية بما في ذلك أثناء استجواب الشرطة القضائية للمشتبه فيه وهذا ما يوضح أن المتهم الذي يجيد صعوبة في

---

(١) د/ ابراهيم السيد الخضرى – مدخل الى احتراف الترجمة – مركز الاهرام للنشر والترجمة والتوزيع – ٢٠١٠ – ص٢٥٤

تكلم أو فهم أو قراءة اللغة التي تستخدمها المحكمة فله الحق في الحصول على مترجم شفهي من لغة المحكمة إلى لغة المتهم والعكس[١]

والمترجم المقبول أمام المحاكم هو أحد أعوان القضاء ويمارس عمله وفقا لأحكام القانون الذى ينظم مهنة الترجمة؛ والترجمة هي عملية نقل نص منطوق او مكتوب بلغة معينة الى لغة اخرى مع الحفاظ على معناه الاصلي في كلا اللغتين [٢]، والترجمة في معناها العام نقل من لغة اجنبية الى ما يقابلها النص المصطلح العلمي في لغة اخرى، ونجاحها يعتمد على مدى استيعاب المترجم للغتين وإجادته لفن الترجمة والترجمة فن وعلم، فهي فن لكونها تستلزم شروط الابداع و ان اعتبرها البعض ابداعا من الدرجة الأولىوعلم لضرورة توافر شروط في علميتها فإعداد المترجم لا يقتصر على تمكينه لغويا بل على اعداده في ميادين المعرفة المختلفة وتمرسه بمفاهيم انسانية لكي يوضح بنفسة ما يقوم به من عمل ويحاول تنظيره[٣]؛ وعرفت الترجمة أيضا بأنها (نقل الأفكار والمفاهيم من لغة إلى لغة مع مراعاة التسلسل المنطقى للكلام وقواعد اللغة النحوية والصرفية والصوتية والدلالية والبلاغية والمصطلحات والمتقابلات وما الى ذلك ومع الحفاظ على مقصد الكلام المراد ترجمته)

وفي العمل القضائي يكون المترجم وسيطاً بين الجهة القائمة بالتحقيق وبين المتهم او الشاهد في حالة كونه لا يفهم لغة الدولة التي يدلي بأقواله فيها[٤]، وفي فرنسا تعد الترجمة نوع من أنواع الخبرة لان المترجم يساعد القاضي باعتباره شخصا لديه كفاءة خاصة وهي الخبرة والمعرفة بلغة الشخص المطلوب ترجمة ونقل مضمون كلامه واقواله، فهي خبرة فنية تكمل نقص المعرفة اللغوية لدى جهة التحقيق لذلك يكون دوره مهما جدا وخطيرا كونه يتعلق بحق دستوري وقانوني وهو حق الدفاع الذي منحه الدستور والقانون للمتهم واعتبر من اهم ضماناته في مرحلتي التحقيق والمحاكمة[٥]؛ فليس من السهل تفسير المواد القانونية الشفوية في المحكمة؛ و غالبًا ما يكون الخصوم غير قادرين على التواصل بوضوح أو بطلاقة فعادة ما يكون لديهم قلق

---

(١) د/ مريم أحمد خلفان – مرجع سابق – ص٩١

(٢) د/ أحمد عبد الظاهر – تنظيم أعمال الترجمة أمام المحاكم – مجلة المحاماة – دبى – ٢٠١٩- ص١٢

(٣) د/ مريم أحمد خلفان – مرجع سابق- ص٨٧ وما بعدها

(٤) د/ سعد أحمد بيومى – لغة القانون فى ضوء علم لغة النص – دار الكتب القانونية – ط١- ٢٠١٠- ص٣٣٦

(٥) د/ أيوب بن فريح البهلال – أعوان القضاة – رسالة دكتوراه – كلية أصول الدين والدعوة – أسيوط – جامعة الأزهر – ٢٠١٥ – ص٥٨٢

وخوف من ارتكاب الأخطاء؛ لذا فإن مهنة الترجمة الفورية هامة للغاية حيث يجب على المترجم الفوري الحفاظ على الحياد وتوفير ترجمة فورية دقيقة دون تأخير[١].

الفرع الثانى

أهمية الترجمة

لقد ظهرت الترجمة منذ عهد قديم، واحتلت مكانة هامة داخل مختلف الحضارات، وبفضلها تم التواصل بين الشعوب المختلفة اللغة والتقاليد والعادات، فالترجمة تعزز العلاقات بين الأمم وتقرب بينهم مما يساهم لا محالة في ازدهار التلاقى الحضاري[٢].

فمهنة الترجمة الفورية في المحاكم حديثة العهد؛ حيث تعود في نشأتها إلى قضية نورمبرج ١٩٤٦-١٩٤٥ Nuremberg[٣]، على الرغم من أنه لطالما استعملت الترجمة المهموسة وهى شكل من أشكال الترجمة الفورية في العهود القديمة؛ وذلك بهدف تحقيق عملية التواصل اللغوي ما بين أفراد عليهم التفاهم بسبب اختلاف ألسنتهم[٤]

وعليه فإن للمترجم دور جد هام في هذا الإطار حيث يساهم في تيسير سبل التفاهم بين بني البشر من مختلف بقاع العالم، إذن فكلما كان هناك ترابط بين لغتين أو ثقافتين حضر المترجم كحلقة وصل بينهما[٥].

وللترجمة كذلك دور مهم في المجال القضائي، فهي تساهم في ضمان حقوق الأطراف عندما يكون هناك طرف لا يتقن لغة القاضي، و بالتالي المساهمة في حسن سير الجلسة وضمان المحاكمة العادلة؛ فالاستعانة بمترجم تبدو أمرا لازما على القاضى؛ فلا يجوز له أن يقوم بنفسه بعملية الترجمة أو يقبل مستندات أجنبية غير مترجمة [٦]، فلا يجوز أن تجرى المحاكمات أو تقديم الأوراق بلغة أجنبية وحتى ولو اتفق الخصوم على ذلك .

---

(1)Deborah cao translating law . multilingual matters usa -2007

(٢) د/ محمد عبد الغنى حسن – فن الترجمة فى الأدب العربى – الدار المصرية للتأليف والترجمة – ١٩٦٦- ص٤٩

(٣) وهى محاكمة خاصة بما سمى مجرمى الحرب فى ألمانيا فى ٢٠ نوفمبر ١٩٤٥ وحوكم بموجبها كبارة قادة الحزب النازى ومن بينهم هيرمان جورنج قائد سلاح الطيران ومؤسس الجهاز السرى ورودلف هيس نائب هتلر وغيرهم

(4)Vladimir Khvalei exaterina solomatina in baker & mckenzi international arbitration 2010-2011- p342-344

(٥) د/ أحمد عبد الظاهر – مرجع سابق – ص٢٩

(٦) وقضت محكمة النقض فى هذا الشأن بأن (وبئن كان عدم ترجمة المستندات التى تقيم عليها المحكمة قضائها من اللغة الانجليزية إلى اللغة العربية يجعل حكمها مخالفا لقانون السلطة القضائية الذى يقرر أن

كما أن هناك العديد من المهام التي تتطلب ترجمة نطق احترافية قانونية في المحاكم، ويمكن أن تكون جميعها مهام معقدة في حين يمكن للمترجم القانوني تبسيط تلك المهام المعقدة؛ على سبيل المثال لدى مترجم المحكمة العديد من المهام التي يقوم بإكمالها للحفاظ على التكافؤ بين الثقافات أو بين اللغات كممثل للغات والثقافات، تساعد المحكمة أو المترجم القانوني في تحديد نتيجة الإجراءات القانونية، أما بالفشل أو بالنجاح لذا فالأمر يتطلب الدقة والامتثال[١].

وعلى الرغم من أن ظاهر النصوص في بعض التشريعات ومنها قانون السلطة القضائية المصرى قد يوحى بأن الاستعانة بمترجم هو أمر جوازى للمحكمة [٢] ولكننا نرى أن الأمر ليس محض جوازى للمحكمة وإنما يجب على المحكمة الاستعانة بمترجم إذا كان الخصم أو الشاهد يجهل اللغة العربية

وبالتالي تحقق الترجمة في مجال المنازعات أمام المحاكم غرضين أساسين؛ الأول هو التغلب على الاختلافات اللغوية أثناء إجراءات الدعوى والثانى هو تأكيد هذه الاختلافات؛ فمن ناحية أولى تستخدم الترجمة للتغلب على الاختلافات اللغوية وذلك بجعل ما كتب بلغة مختلفة من لغة أحد المشاركين في الاجراءات مفهوما له وتحقيق هذا الغرض هو شرط أساسي لتحقيق أكثر المبادئ الاجرائية انتشارا وهو مبدأ كفالة حق الدفاع؛ أما الغرض الثانى للترجمة فهو تأكيد الاختلاف لتكريس سيادة الدولة [٣] ذلك أن سيادة الدولة لا تتوقف عند حدود استقلالها السياسي والاقتصادي وإنما تعد اللغة تعبيرا قويا عن هذا الاستقلال؛ ولذا فإنه يجب على المحكمة أن تسمع أقوال الخصوم والشهود والخبراء وغيرهما باللغة الرسمية للدولة بواسطة مترجم حتى ولو كانت المحكمة على دراية تامة باللغة الاجنبية التى يتحدثونها [٤]

لغة المحاكم هى اللغة العربية إلا أنه لا يشترط الرسمية فى هذه الترجمة إلا حيث لا يسلم الخصوم بصحة الترجمة العرفية المقدمة للمستند ويتنازعون فى أمرها) الدعوى رقم ٧٦ لسنة ٩٩ ق – تجارى بورسعيد

(١) د/ سعد أحمد بيومى – مرجع سابق– ص٣٤١

(٢) فنص م ١٥٦ بأن يلحق بكل محكمة عدد كاف من المترجمين لم ينص على إلزامية الأعمال التى يقومون بها شأنهم شأن أغلب أعوان القضاة

(3)tabor vardy langughe and translation in international commercial arbitration asser press 2006 p 82

(٤) نقضت محكمة النقض المصرية أحد الأحكام استنادا إلى أن الطاعن كان يجهل اللغة العربية وكان من مقتضى ذلك أن يتم استجوابه باللغة العربية بواسطة مترجم إلا أن المحكمة استوجبت الطاعن بغير اللغة العربية – مشار إليه فى مؤلف د/ أحمد عبد الظاهر – الحماية القانونية للغة العربية – دار النهضة العربية – ٢٠٠٨– ص٣١ وما بعدها

الفرع الثالث

أساليب الترجمة

تستخدم الترجمة العديد من الأساليب لإتمام مهمتها وهذه الأساليب تأتى وفقا لطبيعة الوسائل المستخدمة فيها أو الوسائل التى ستعرض هذه الترجمة؛ وكذلك فان هذه الأساليب يكمن فى طياتها خطوات الترجمة الفورية[١]؛ فكل أسلوب من هذه الأساليب هو المحدد للخطوات التى على المترجم أن يتبعها فى انجاز هذا النوع من الترجمة؛ وهذه الأساليب هى :-

اولا : أسلوب الاستماع والنقل

وفى هذا الأسلوب يكون هناك طرفين من العاملين فى الترجمة؛ وهما الملقن والمترجم؛ حيث يقوم المترجم بترجمة ما يسمعه من الملقن بشكل فورى؛ ويمكن لهذا الأسلوب أن يشمل طرف ثالث وهو الناقل سواء كان هذا الناقل عبارة عن جهاز حاسوب يكتب المترجم عليه ويرسل النص المترجم بسرعة أو أن يكون هذا الناقل شخص يقوم بأخذ الترجمة من المترجم وينقلها إلى مكان استخدامها [٢].

ثانيا: الترجمة الشفوية والكمية والمتوافقة

ويقصد بالترجمة الشفوية أن يقوم المترجم بترجمة الكلام بشكل فورى والنطق به ليسمعه غيره فى شكل محاورة؛ أما الترجمة الكمية ففيها يقوم المترجم بترجمة عدد محدد من العبارات او الفقرات او الكلمات ثم يقوم بنطقها فعلى سبيل المثال يستمع أو يشاهد المترجم لمقدار خمس جمل ويقوم بالترجمة بشكل فورى ونقلها ثم ترجمة خمس جمل آخري وهكذا ... [٣]

أما الترجمة المتوافقة فهى التى تعبر عن وجود توافق بين المتحدث والمترجم فعلى سبيل المثال يقوم المتحدث بالتكلم فى موضوع معين لمدة لا تزيد عن دقيقتين ثم يصمت ويقوم المترجم بنقل الترجمة للمستمعين وهكذا .. [٤]

والواقع ان تلك هى أساليب الترجمة الأكثر استعمالا فى سير مجريات الجلسات القضائية داخل المحاكم؛ وحتى وان تباينت الا انها تتفق فى ايصال المعلومة من المصدر الى المتلقى؛ ولا نغفل أيضا اللجوء أحيانا إلى أساليب آخرى مساعدة مثل الهاتف والتسجيل الصوتى والشاشة حسب السياق العام للمحاكمة؛ وان كان ذلك يستخدم فى البلاد الأكثر تطورا[٥]

---

(١) د/ على درويش – دليل الترجمان في مبادىء الترجمة الشفوية – منشورات رايتسكوب – ط٢- استراليا – ٢٠٠٣- ص٥١

(٢) د/ ابراهيم السيد الخضرى – مرجع سابق- ص١٩٧

(٣) د/ ابراهيم السيد الخضرى – نفس المرجع – ص١٧٩ وما بعدها

(4)larose Robert op cit p 26

(٥) د/ سعد أحمد بيومى – مرجع سابق – ص٣٤١ وما بعدها

المطلب الثانى

الشروط الواجب توافرها فى المترجم والترجمة

الترجمة أمام القضاء أهمية كبيرة في كفالة حق الدفاع حق الخصوم في تسيير الخصومة؛ فالترجمة الفورية الشفهية التي يتولى المترجم فيها ترجمة أقوال أحد طرفي الدعوى التي تصدر عنه في مجلس القضاء لها خطورة بالغة، وغالب ما يكون ذلك وأكثره خطورة ما يحدث في الدعاوى الجنائية التي يكون فيها المتهم من غير الناطقين بالعربية، فيستعين القاضي بمترجم ليسمع أقوال المتهم وإقراره أو إنكاره، وكذلك الحال عند سماع شهادة الشهود إن لم يكونوا ناطقين بالعربية؛ وبالتالى أحاط القانون بالمترجم عدة ضمانات حتى يكون عمله موثوقا به؛ ونتناول فى هذا المبحث الشروط الواجب توافرها فى المترجم والشروط الواجب توافرها فى الترجمة ذاتها؛ وذلك من خلال الفروع الآتية :-

الفرع الأول: ماهية المترجم والشروط الواجب توافرها فيه:-

الفرع الثانى: مؤهلات المترجم

الفرع الثالث: التزامات المترجم

الفرع الرابع: شروط الترجمة

الفرع الأول

ماهية المترجم والشروط الواجب توافرها فيه

المترجم هو الشخص الذى يمتلك الخبرة والمعرفة اللازمة لترجمة الكلام والنصوص من لغتها الأم إلى لغة آخري مع مراعاة جميع الضوابط اللازمة لبقاء المعنى ثابت دون تغيير [١]

وعادة ما يشارك مترجم القانون في المحكمة في جميع جوانب العملية القانونية، من لحظة مقابلة العميل بعد إلقاء القبض عليه وطوال المواقف الذي يتعرض له العميل في المحكمة؛ حيث يعد الاتصال الصحيح أمرًا ضروريًا في المجتمعات متعددة الأعراق التي يتحدث فيها الآلاف من الناس العديد من اللغات المختلفة [٢]؛ لذا من المهم التواصل بدقة مع الأشخاص الذين لا يستطيعون التحدث بلغتهم الأم من أجل تجنب أي سوء تفسير من قبل القاضي

---

(١) د/ نور العمرى – المسئولية المدنية للمترجم القانونى فى القانون الأردني – رسالة ماجستير – جامعة عمان – ٢٠٢٠ – موقع دار المنظومة – ص١٠

(٢) د/ أيوب بن فريح البهلال – مرجع سابق – ص٥٩١

والمدافعين والمحامين بما يحقق الإنصاف وتجنب الخلط بين هيئة المحلفين والمدعين العامين والمحامين[١]

وقد نصت المادة ١٥٧ من قانون السلطة القضائية في مصر على أنه (يُشترط فيمن يعين مترجماً ما يشترط فيمن يعين كاتباً وأن يحسن الإجابة في امتحان تحريري وشفوي في اللغة العربية، وإحدى اللغات الأجنبية، ويعفى من شرط الامتحان الحائزون على درجات علمية متخصصة في إحدى اللغات الأجنبية وتتولى هذا الامتحان اللجنة المشكلة بالفقرة الرابعة من المادة ١٣٨ منضماً إليها رئيس قلم الترجمة بالوزارة ويكون تعيين المترجمين ونقلهم وترقيتهم ومنحهم العلاوات بقرار من وزير العدل بعد الاطلاع على اقتراح هذه اللجنة)

ذلك عن الشروط التى نص عليها القانون؛ أما الصفات التى يجب ان يتحلى بها المترجم القانونى فيمكن إجمالها فيما يلى [٢]:-

١- التمكن الجيد من لغات العمل بل والإلمام بلهجات ولكنات كل لغة على اعتبار ان المترجم يتعامل مع أشخاص بمستويات لغوية وفكرية متفاوتة

٢- التحدث بطلاقة وقوة الصوت ووضوح النبرة

٣- ثقافة واطلاع واسع والالمام الجيد بالمصطلحات القانونية بصفة خاصة

٤- خبرة مهنية ومستوى تربوى وثقافى رفيع

٥- رباطة الجأش والرصانة وسرعة البديهة وقدرة التحكم في النفس والهدوء

٦- الاطلاع على النظام القانونى الخاص بكل لغة او بالأحرى بكل دولة

٧- التمتع بخلفية قانونية وثقافية جيدة

الفرع الثانى

مؤهلات المترجم

اهتم منظروا الترجمة وممارسيها بالمؤهلات والكفاءة التى يحتاجها المترجم من أجل تجسيد العملية الترجمية بطريقة تؤدى الى انتاج ترجمة ذات كفاءة عالية؛ وهذا ما يوضح أن الترجمة علم يمكن تعلمه وليست ملكة فطرية وهنا نستحضر قول nida الذى شدد على ان المترجم يصنع ولا يولد [٣]

---

(١) د/ سعد أحمد بيومى – مرجع سابق- ص٣٣٩

(٢) د/ شعال هوارية – الترجمة الشفهية فى المحاكم (الماهية والأداء) – جامعة حسيبة بن بوعلى- دون دار نشر – دون سنة نشر – ص١١

(3)gemar.jc.in pelage .jacques la traduction du discours juridiques problematique et methods edite par paris 2007 p 21

فالترجمة ليست حالة استثنائية لذلك ذهب bokeh إلى القول بأنه ينبغى على المترجم القانونى أن يكون معتادا على النصوص القانونية المحررة فى لغته الأم كى تتشكل لديه قاعدة معرفية سواء كانت لغوية من حيث التراكيب والمصطلحات أو المعارف الموضوعاتية المتعلقة بالقانون أى السياق القانونى الذى يندرج فيه النص [١]

أما smith يعتقد بأنه على المترجم القانونى أن تكون له معرفة جيدة بالنظامين القانونى الأصل والهدف والتحكم فى الاصطلاحات القانونية واتقان تقنيات التحرير فى اللغة القانونية الهدف[٢]

---

(1)wagner in cao Deborah ibid

(2)smith in cao Deborah op .cit .p 37

الفرع الثالث

التزامات المترجم

من خلال هذا النص السابق وباعتبار أن المترجمون شأنهم شأن باقى أعوان القضاء بوجه خاص وشأن باقى موظفى الدولة بشكل عام فيجب أن يلتزموا بعدة التزامات نتناولها من خلال الآتي:-

اولاً: الاحترافية

يحتاج المترجمون القانونيون إلى مهارات استثنائية في كلتا اللغتين وأن يكونوا خبراء لغويين؛ فيجب أن يكونوا ثنائيي اللغة أيضًا؛ ويجب أن يكونوا قادرين على تدوين الملاحظات، بالإضافة إلى ضرورة الالتزام بعدم وجود علاقة بأي من الطرفين و يجب عليهم الحفاظ على الشفافية والدقة في جميع التفاعلات و يحظر عليهم تلخيص أو تغيير أو فرض الرقابة على أي معلومات يسمعونها حتى لو سمعوا عبارات تحريضية أو محرجة، أو للتعامل مع المواقف الصعبة، كما يجب على المترجمين القانونيين تقديم جميع المعلومات و يجب ألا يغيروا أو يخففوا معنى أي بيان(١).

ويعد من الضروري أن يكون المترجم القانونى على دراية والمام بقوانين المحكمة التى يعمل تحت اشرافها بأن يكون ملما بقوانين المرافعات والقوانين الجنائية كلا حسب المحكمة المعين بها؛ وليس معرفة أو العلم بالقوانين فحسب بل يجب أن يكون ثريا بالمفردات والمصطلحات ومعرفة النظام القانونى من كل زاوياه (٢).

ويجب أن يتسم المترجمين الشفويين في المحكمة، بالاحترافية في جميع الأوقات فيجب عليهم اتباع نظام المحكمة، والتحدث بشكل صحيح مع موظفي قاعة المحكمة والجلوس أو الوقوف وفقًا للقانون وأن يلتزموا بالحضور في الوقت المحدد، واستخدام نبرة الصوت الصحيحة مع مراعاة مستوى السرعة المطلوب وفق طبيعة عمل المحكمة؛ و أن يكونوا مستعدين للقضية كمحترفين من خلال إجراء بحث مكثف واكتساب المعرفة ومراجعة المصطلحات ذات الصلة؛ وإذا كانوا غير قادرين أو غير راغبين في أداء مهمتهم فيجب عليهم إبلاغ جميع الأطراف والانسحاب من قضية المحكمة واخيرا يجب أن يكونوا مستعدين للتعامل مع المهام على أساس يومي(٣).

---

(١) د/ على درويش – دليل الترجمان فى مبادىء الترجمة الشفهية – رايتسكوب للنشر – ٢٠٠٣– ص١٨٨

(٢) د/ على درويش – نفس المرجع السابق – ص١٨٨ وما بعدها

(٣) د/ ابراهيم السيد الخضرى – مدخل الى احتراف الترجمة – مركز الاهرام للنشر والترجمة والتوزيع – ٢٠١٠– ص٢٥٥

ثانياً الاخلاص

تعد أخلاقيات المترجم أحد أهم الشروط الواجب التحلى بها؛ فالترجمة تحتاج إلى أمانة علمية كبيرة ودقة فى نقل الأفكار والمصطلحات والمعلومات بحيث يتضح لمتلقى فهم المقاصد الكاملة لما يفضيه المدعى أو الشاهد الأجنبي بشكل واضح تماما [١]؛ ومن الضروري أن يحافظ المترجمون الفوريون على كلمتهم ويوفون بالتزاماتهم القانونية والمهنية والأخلاقية لتوصيل الرسالة بدقة وكاملة وأمانة و يجب عليهم الاحتفاظ بالكلمات الأصلية في اللغة المصدر بدون إضافات أو حذف وأن يلتزموا بالحفاظ على جميع العناصر غير اللفظية، مثل التوقفات أو نبرة الصوت في بعض الأحيان، سيحتاج المترجم إلى أن يشرح للمحكمة الإيماءات غير اللفظية والجوانب الثقافية للقضية، لا سيما إذا كان من المستحيل نقل جميع أجزاء البيان[٢]

فالترجمة بوجه عام هى مسئولية كبيرة وعبء ثقيل على المترجم فنجده فى بعض الاحيان يعانى بعض الصعوبات فى عملية الفهم ثم فى عملية الترجمة ذاتها؛ ولكن هذه الصعوبات سرعان ما تتلاشى كلما زادت خبرته العملية والتطبيقية فى هذا المجال [٣].

ثالثا: الحياد

لضمان الحياد يجب على المترجمين الفوريين أن ينأوا بأنفسهم عن الشهود وغيرهم من المشاركين في المحاكمة فيحظر عليهم مشاركة الآراء الشخصية أو الأحكام التي يمكن أن يكون لها تأثير على حكم هيئة المحلفين و يجب أن يظلوا محايدين في جميع الأوقات، وأن يركزوا على مهمتهم؛ فهؤلاء المترجمون أو الموظفين بشكل عام يشكلون بحق الطاقة الفعالة أو القوة المحركة للإدارة فى مباشرة نشاطها والقيام بواجباتها تحقيقا لسياسة العدالة؛ فالموظفين ومنهم المترجمون هم اليد الطولى فى تسيير مرافق العدالة؛ وبالتالى فالتزام المترجم بالحياد هو التزام هام وضروري من أجل تحقيق العدالة وارساء دولة القانون [٤].

---

(1)Lewis philpe E 1985 the measure of 4 translation effects in joseph graham difference in translation cornel university press 31

(2)nord Christiane 1991 text analysis translation Amsterdam rodopi

(٣) د/ أحمد عبد الظاهر – مرجع سابق- ص١٦ وما بعدها

(٤) د/ حسين عثمان محمد عثمان – أصول القانون الإداري – دار المطبوعات الجامعية – الاسكندرية – مصر – ٢٠٠٤- ص٦١٣

رابعاً: السرية

ترتبط السرية بالحياة الخاصة في جانبها الشخصى ففئة المترجمون تبعا لطبيعة عملها والثقة الموضوعة فيها جعلها القانون مؤتمنة على الكثير من أسرارهم ووثائقهم[١]؛ وفى غياب تعريف تشريعى للسر المهنى لجأنا إلى بعض التعريفات الفقهية التى ربطته بنوع الوظيفة دائما؛ فنجد البعض[٢] اعتبر السرية التوثيقية أحد أهم الحقوق المقررة للمتعاملين مع الموثق هى التزام الاخير بالمحافظة على سرية الاطراف المتعاقدة وتعاملاتهم وابقائها في طى الكتمان فهو التزام مرتبط بالمهنة وتقاليدها واخلاقيتها؛ في حين ربطه البعض الآخر [٣] بالضرر اللاحق لغيره فاعتبروه كل ما يضر افشاؤه بسمعة الفرد ،ويلتزم المترجمون وفقا لنص المادة ١٥٨ من قانون السلطة القضائية رقم ٤٦ لسنة ١٩٧٢بأحدث تعديل بتاريخ ٢٦ يونيو ٢٠١٩ بالقانون ٧٧ لسنة ٢٠١٩بأن (يحلف الكتاب والمحضرون والمترجمون أمام هيئة المحكمة التابعين لها في جلسة علنية يميناً بأن يؤدوا أعمال وظائفهم بالذمة والعدل) ويلتزم المترجم بألا يفشى المعلومات التى قد يكون أطلع عليها بحكم قيامه بأعمال الترجمة؛ فيجب أن تظل جميع المعلومات التي يتم الكشف عنها أثناء إجراءات المحكمة سرية حتى لو تم ذكرها شفهياً، ويجب الحفاظ على سرية الموقف في قاعة المحكمة مع مراعاة اتباع بروتوكول المحكمة[٤].

الفرع الرابع

شروط الترجمة

تتكون عملية الترجمة من شقين اثنين أولهما فهم اللغة و ثانهما التعبير في اللغة الهدف اي اللغة الثانية المترجم اليها؛ فلابد للمترجم من ان يفهم معاني الكلمات و التعبيرات الاصطلاحية في سياقاتها المختلفة لان الكلمات تتلون معانيها كما هو معروف بتلون السياق الذي ترد فيه؛ ومن شروطها [٥]:-

١- نقل المعنى وليس نقل الكلمات نقلا حرفيا

---

(١) د/ عنان داوود – التزام الطبيب بالحفاظ على السر الطبى – رسالة لنيل شهادة الماجستير فى القانون الخاص – كلية الحقوق – الجزائر – ٢٠٠٠ – ص٢٨

(2)gerard cornu op cit p 528 definit la loyante ainsi : droiture designe plus specialement soit la sinverite

(٣) د/ أحمد كامل سلامة – الحماية الجنائية للأسرار المهنية – مطبعة جامعة القاهرة والكتاب الجامعى – القاهرة – ١٩٨٨- ص١٢

(٤) د/ أيوب بن فريح البهلال – مرجع سابق – ص٥٨٢ وما بعدها

(٥) راجع أحكام محكمة النقض المصرية ٢٤ فبراير ١٩٨٨ الطعن رقم ٣١٧٢ لسنة ٥٧ قضائية – مجموعة أحكام محكمة النقض المصرية س٣٥ – ص٣٦

٢- نقل الغلاف اللغوي الذي يغلف المعنى بمعنى نقل الزمن سواء ماضي او مضارع

٣- نقل الاسلوب (نقل اسلوب المحامى أو المتحدث و تشبيهاته و نقلها من خلال حضارة اللغة الهدف حتى تصبح مستساغة و مفهومة)

٤- تعلم معاني الكلمات و المصطلحات و العبارات

٥- تعلم القواعد النحوية للغتين لتظهر اللغة جيدة حتى يصعب التمييز ان كانت اصلية او مترجمة

المبحث الثاني

المركز القانونى للترجمة

أثارت عملية الترجمة أمام المحاكم العديد من التساؤلات لعل أهمها ما هى طبيعة عمل المترجم وتكييفه ومسئولياته التى يخضع لها؛ ولذلك نتناول فى هذا الفصل الأنواع المختلفة للترجمة؛ وتكييف عمل المترجم ومسئوليته من خلال المطلبين التاليين :-

المطلب الأول : أنواع الترجمة

المطلب الثانى :تكييف عمل المترجم ومسئوليته

المطلب الأول

أنواع الترجمة

يقصد بالترجمة كما اسلفنا نقل الكلمات والجمل من لغة إلى آخري ونظرا لأهمية الترجمة فنتناول فى هذا المبحث الأنواع المختلفة للترجمة؛ ونتناول ذلك من خلال الفروع الآتية :-

الفرع الأول

الترجمة الشفهية

ويقصد بالترجمة الشفهية نقل المعنى المنطوق من لغة إلى آخري فى التو واللحظة أي أثناء مواصلة الحديث؛ وتعتبر كفاءة المترجم ودرايته ذات أهمية كبرى لتجنب سوء الفهم [١]؛ ولذا ينبغى قدر المستطاع ان يكون المترجم لديه خلفية قانونية جيدة لضمان ترجمة المصطلحات والمفاهيم القانونية ترجمة صحيحة؛ ويلتزم المترجم الشفوى بأن يترجم فى الحال وبأقصى ما يمكن من الدقة فيستحيل حينها على المترجم الاسترشاد بالمعاجم اللغوية كما أن الوقت فى الترجمة الشفهية لا يتسع للتفكير وتنسيق الاحداث وانما فقط لتركيب الجمل؛ ويجوز للمترجم استخدام عبارات مختلفة لتوضيح معنى كلمة أو عبارة لم يفهمها مستمعوه مع مراعاة ألا يترتب على ذلك انشاء معنى جديد من اختياره [٢]

وتحتل الترجمة الشفوية موقعا خاصا مقارنة بالأنواع الأخرى من الترجمة؛ باعتبار أنها ترتبط مباشرة بحقوق الأفراد وواجباتهم؛ لذلك توفير ترجمان أثناء المحاكمة في دعوى تتعلق بأجانب يعتبر قاعدة أساسية للعدالة؛ وكثيرا ما يكفل هذا الحق في الدساتير الوطنية وإعلانات الحقوق؛ لذا فهذا النوع من الترجمة يتطلب مهارات وكفاءة جيدة لأن الخطأ في هذا السياق قد

---

(١) جان هربرت – دليل المترجم – مرجع سابق – ص٤١

(٢) الطعن بالنقض رقم ٣١٧٢ لسنة ٥٧ قضائية – جلسة ٢٤ فبراير ١٩٨٨- مجموعة أحكام محكمة النقض – ص٣٦

يؤدى إلى ضياع الحقوق؛ فأينما استدعت الضرورة لنقل وقائع قانونية تواجد المترجم لتيسير سبل التفاهم والتحاور [١]

الفرع الثانى

الترجمة التتبعية

عند الحاجة إلى الترجمة الشفهية في الخصومة فإنه يمكن اللجوء إلى الترجمة الفورية أو الترجمة التتبعية؛ فالترجمة الفورية تشبه الترجمة الشفهية أما الترجمة التتبعية فيقصد بها نقل الكلام المنطوق من لغة إلى آخري في كل مرة ينتهى فيها المتحدث من جملته أو فقرته؛ فعندما يتوقف المتحدث أو ينتهى من كلامه يقوم المترجم بترجمة ما قاله؛ وينبغى على المترجم ألا يشرع في الكلام قبل أن يكون قد استوعب الكلام كاملا وبشكل متناسق ومتماسك [٢]

ويرى البعض أن الترجمة التتبعية تتميز بأنها تعطى الفرصة للقاضى والأطراف في التدقيق في جودة الترجمة وضبطها واستيعابها وتنبيه المترجم إلى المشكلات المتعلقة بها وبالإضافة إلى ما سبق يعمل المترجم التتبعى تحت ضغط أقل وهذا يساهم في زيادة جودة الترجمة [٣]

الفرع الثالث

الترجمة غير المباشرة

سبقت الاشارة إلى أن الترجمة الشفهية قد تكون فورية أو تتبعيه وهى غالبا تتم بواسطة مترجم يتوسط طرفين يجهل كلاهما أو أحدهما لغة المحكمة؛ ويطلق على هذا الاسلوب الترجمة المباشرة [٤]؛ وهذا الاسلوب يختلف عن أسلوب آخر للترجمة يطلق عليه الترجمة غير المباشرة وفيها يتوسط الطرفين اثنان من المترجمين يترجم أحدهما كلام أحد الطرفين إلى لغة معينة بينما يقوم المترجم الثانى بنقل كلام المترجم الأول إلى لغة الطرف الآخر.

وقد أجازت محكمة النقض المصرية الترجمة غير المباشرة حيث قضت بأن (الاصل أن تجرى المحاكمة باللغة الرسمية للدولة وهى اللغة العربية مالم يتعذر على احدى سلطتى التحقيق أو المحاكمة مباشرة اجراءات دون الاستعانة بوسيط يقوم بالترجمة أو يطلب منها المتهم ذلك ويكون طلبه خاضعا لتقديرها؛ فلا يغيب اجراءات التحقيق أن تكون الجهة القائمة به قد

---

(١) شعال هوارية – مرجع سابق – ص١٥ وما بعدها

(٢) د/ ابراهيم السيد الخضرى – مرجع سابق– ص٢٥٨

(٣) د/ على درويش – مرجع سابق– ص١٨٩ وما بعدها

(4)TIBOR VARDY .op.cit .108

استعادت بوسيطين تولى احدهما ترجمة أقوال الطاعن من الهندية الى الانجليزية ثم قام الاخر بنقلها من الانجليزية الى العربية) [1].

الفرع الرابع

الترجمة عن طريق لغة الاشارة

لغة الإشارة هي تواصل بصري، باستخدام إشارات اليد، والإيماءات، ولغة الجسد، وتعبيرات الوجه. وهذا هو الشكل الأساسي للتواصل بين الأشخاص الصم وضعاف السمع.

ولغة الإشارة ليست عالمية على غرار اللغة المنطوقة، فمظم البلدان التي تشترك في نفس اللغة الشفهية ليس لديها نفس لغة الإشارة. على سبيل المثال، الولايات المتحدة لديها لغة الإشارة الأمريكية أو .ASL تستخدم المملكة المتحدة لغة الإشارة البريطانية .(BSL) في أستراليا، يستخدمون لغة الإشارة الأسترالية أو .Auslan تتمتع لغات الإشارة بقواعدها ومفرداتها ودلالاتها الفريدة [2].

ويذهب القضاء الاماراتى الى ضرورة نشر لغة الإشارة في مراكز الشرطة والنيابات ومحاكم الدولة عبر مترجمين قضائيين، لتيسير التعامل مع ذوي الاحتياجات الخاصة الذين يكونون احيانا أطرافاً أو شهوداً في قضية ما أو حتى مراجعين للمحاكم. معتبرين أن تلك الفئة تواجه صعوبة في تفهم الأصحاء بخصوص ما تود التعبير عنه والتجاوب معها، وأن عدم وجود مختصين بلغة الإشارة يؤدي إلى تأخر إحالة النيابات قضاياهم على المحكمة، فضلا عن تأخر البت في قضاياهم لحين ندب مترجمين من الجهات المختصة الأخرى.

ونجد ان تفاقية حقوق الأشخاص ذوى الإعاقة والتى إنضمت إليها مصر عام ٢٠٠٨، حظرت التمييز بين الأشخاص على أساس الإعاقة، ولا يجوز حرمان ذوى الإعاقة من التمتع بكافة الحقوق السياسية والاقتصادية والاجتماعية أو الثقافية أو المدنية، ويكون لهم ممارسة كافة هذه الحقوق على قدم المساواة مع الأشخاص الآخرين، وألزمت هذه الاتفاقية الدول التى إنضمت إليها ومنها مصر إتخاذ كافة التدابير التشريعية والإدارية لوضع الحقوق المعترف بها موضع التنفيذ، واتخاذ كافة التدابير التشريعية لتعديل أو إلغاء كل ما يوجد من قوانين ولوائح وأعراف تشكل تمييز ضد الأشخاص ذوى الإعاقة.

وعلى هذا النهج ألزمت المحكمة الإدارية العليا فى مصر وزير العدل والشهر العقارى السماح لذوى الإعاقة وذوى إعاقات (الأصم الأبكم، أو الأعمى الأصم، أو الأعمى الأبكم)،

---

(١) نقض مدنى – فى الطعن رقم ٨١٥ لسنة ٥٢ قضائية – جلسة ١٩٩٠/٥/٢١

[2]) https://etranslationservices.com/ar/languages/what-is-sign-language-interpreting/

الاستعانة بمترجمى إشارة معتمدين من الجمعيات والمؤسسات الأهلية المتخصصة، لتوصيل ما يعبر به أى منهم عن إرادته بدلاً من فرض المساعد القضائي عليه رغماً عنه، مع ما يترتب علي ذلك من أثار أخصها الاعتراف بحقهم فى استعمال لغة الإشارة أو طريقة برايل أو الكتابة كوسيلة رسمية من وسائل التعبير عن إرادتهم[1].

المطلب الثانى

تكييف عمل المترجم ومسئوليته

تقسيم :- نتناول فى هذا المبحث تكييف وطبيعة عمل المترجم هل يشبه فى عمله الخبير أم أن طبيعة عمله تختلف عن الخبير؛ ثم نعرض للمسئولية التى يخضع لها عند اخلاله بأحد الالتزامات الملقية على عاتقه؛ وذلك من خلال الفروع الآتية :-

الفرع الأول: طبيعة عمل المترجم

الفرع الثاني: مسئولية المترجم

الفرع الثالث: رد المترجم

الفرع الرابع: تقييم نظام الترجمة

الفرع الأول

طبيعة عمل المترجم

النظام القانوني للترجمة أمام المحاكم هو انتقال بين لغتين تعبران عن نظامين قانونين مختلفين ولما كان الأمر كذلك وجب على المترجم عقد مقارنة بينهما حتى تؤدى الترجمة غايتها؛ ولكن السؤال الذى يلح علينا ما هو طبيعة عمل المترجم وتكييف علاقته بالمحكمة [٢]؛ هنا قد

---

[1])https://www.youm7.com/story/2020/2/19/%D8%A7%D9%84%D8%A5%D8%AF%D8%A7%D8%B1%D9%8A%D8%A9-%D8%A7%D9%84%D8%B9%D9%84%D9%8A%D8%A7-%D8%AA%D9%84%D8%B2%D9%85-%D8%A7%D9%84%D8%B9%D8%AF%D9%84-%D8%A8%D8%AA%D9%88%D9%81%D9%8A%D8%B1-%D9%85%D8%AA%D8%B1%D8%AC%D9%85%D9%89-%D8%A5%D8%B4%D8%A7%D8%B1%D8%A9-%D9%84%D8%B0%D9%88%D9%89-%D8%A7%D9%84%D8%A5%D8%B9%D8%A7%D9%82%D8%A9-%D9%88%D8%AA%D9%86%D8%A7%D8%B4%D8%AF/4638560

(٢) د/ على درويش – مرجع سابق – ص١٩١ وما بعدها

حدث خلاف حول الطبيعة الاجرائية للترجمة وحول تكييف شخص المترجم؛ هل هو شاهد أم هو خبير؛ فذهب فى ذلك الفقه الى اتجاهين :-

الاتجاه الأول: وذهب هذا الاتجاه الى ان الخبرة تختلف عن الترجمة من حيث ان الترجمة ما هى الا اعمال روتينية تتمثل فى القيام بنقل عبارة أو تحويلها من لغة إلى آخري لا تحتاج الى بحث فى مسائل علمية أو فنية أو استنتاج أو تكييف؛ فالمترجم لا يقدم الى القاضى رأيه الشخصى النابع من خبرته العلمية أو الفنية فى حين أن الخبرة لا تكون عمل روتينى بل عمل قائم على أسس فنية وعلمية؛ وبالتالى يرى هذا الاتجاه أن الترجمة هى مجرد وسيلة من وسائل الاثبات مثلها مثل الشهادة[١]

الاتجاه الثانى: يذهب هذا الاتجاه إلى أن الترجمة ما هى الا نوع من أنواع الخبرة الفنية والعلمية؛ واستند أصحاب هذا الاتجاه فى رأيهم إلى أن القاضى فى كثير من الأحوال والمسائل يحتاج فيها إلى مساعدة وخاصة فى الأمور التى لا يملك فيها القاضى الالمام بأصول أو فن أو صنعة أو علم معين أو معرفة ودراية بلغة أجنبية معينة لذلك فهو يستعين بمترجم لغرض نقل محتوى اقرار سواء أكان شفوى أو تحريرى من اللغة الاجنبية التى يجهلها القاضى إلى لغة المحكمة [٢]؛ وفى هذه الحالة تكمن نقطة التقاء الترجمة مع الخبرة والتى سببها نقص المعرفة لدى القاضى فى هذا المجال؛ وبناء على ذلك فإن أصحاب هذا الاتجاه يذهبون إلى عدم التفرقة بين الخبرة والترجمة وأن الترجمة ما هى إلا نوع من أعمال الخبرة الفنية [٣].

وإن كنا من جانبا نؤيد هذا الاتجاه الأخير ونرى ان الخبرة باعتبارها من الأعمال المعاونة للقضاء فالترجمة هى نوعا من أعمال الخبرة والمتمثلة فى خبرة المترجم والمامه فى مجال معين وهو الدراية باللغة الأجنبية

الفرع الثانى

مسئولية المترجم

نظرا للدور الكبير التى تقوم به الترجمة في المجال القانونى والقضائى كانت الحاجة ماسة لوضع أسس وقواعد لمحاسبة المترجم عن أخطائه؛ نتناول في هذا المطلب المسئوليات المختلفة للمترجمين المقيدين بجداول الترجمة أمام المحاكم؛ وذلك من خلال التالي :-

---

(١) د/ محمد الكشبور – الخبرة القضائية فى قانون المسطرة المدنية – ط١- بلا دار نشر – المغرب – ٢٠٠٠- ص٤٨ وما بعدها

(٢) د/ محمد الكشبور – نفس المرجع – ص٤٩

(٣) د / أحمد عبد الظاهر – مرجع سابق – ص٣٩

أولا : المسئولية المدنية

تتنوع المسئولية المدنية إلى نوعين هما المسئولية العقدية وهى تلك التى تنشأ عن إخلال أحد المتعاقدين بأحد التزاماته العقدية؛ ومسئولية تقصيرية تنشأ عن الأخطاء دون وجود علاقة عقدية بين الطرفين[١]؛ وباعتبار أن المترجم هو في الأصل موظفا عموميا فان المسئولية التى تقوم تجاه هى مسئولية تقصيرية وليست مسئولية عقدية؛ ويقصد بالمسئولية التقصيرية هى الضرر الذى ينتج عن خرق أحد لواجبات القانونية بشكل عمدى أو غير عمدى فتنص م ١٦٣ من القانون المدنى على أن (كل خطا سبب ضررا للغير يلزم مرتكبه بالتعويض) وتقوم المسئولية التقصيرية كلما انتفت العلاقة التعاقدية بين المضرور والمتسبب فى الضرر[٢]؛ فإذا كان المترجم القانونى موظف عمومى يشغل وظيفة عمومية وتم اسناد أمر الترجمة اليه بواسطة المحكمة فلا يمكن مساءلته الا مسئولية تقصيرية؛ وتثبت تلك المسئولية كلما وقع خطأ منه تسبب فى إحداث ضرر لغير بسبب وأثناء أدائه للعمل المكلف به إذا ثبت أن الأضرار قد حدثت نتيجة عدم التزامه ببذل العناية والجهد اللازمين [٣]

وان كان الفقه والقضاء الفرنسى قد رأى أن مسئولية المترجم المعين من قبل المحكمة هى مسئولية عقدية نظرا لاعتباره وكيلا مشتركا بين طرفي الخصومة؛ خاصة أن قيام المترجم بأداء اليمين القانونية أمام القاضى يعد انشاء لالتزام تعاقدى بينه وبين أطراف الخصومة فى الدعوى المعين بها؛ إلا أن ذلك الرأي تم انتقاده على أساس أنه لا يوجد أي حق للخصوم فى مراقبة المترجم ويبقى خاضعا لرقابة واشراف المحكمة التى عينته فقط مما ينفى توافر العلاقة العقدية؛ كما أنه لا يمكن اعتباره وكيلا عن خصوم الدعوى إذ أنه فى حقيقة الأمر من أعوان القضاء [٤]؛ وبالتالى فقيام المسئولية التقصيرية فى مواجهة المترجم تستلزم توافر ثلاث أركان هما:-

١- **الخطأ:**- ويقصد بالخطأ فى المسئولية التقصيرية أنه إخلال بالتزام قانونى مع ادراكه لهذا الاخلال؛ أو هو الفعل او الامتناع عن فعل بشكل متعمد؛ ويقصد أيضا بالخطأ أنه انحراف عن

---

(١) د / محمد محى الدين سليم – مصادر الالتزام – ٢٠٠٦- دون دار نشر – ص٢٩٨

(٢) د/ نور العمرى – المسئولية المدنية للمترجم القانونى فى القانون الأردنى – رسالة دكتوراه – جامعة عمان – ٢٠٢٠- موقع دار المنظومة – ص١٠

(3)PLAGNOL MARCEL ET RIPERT GEORGES traite pratiqe de droit paris civel francais tome 6 1952 p 924

(4)henri lefrancois de la resposabilite civele des notaires paros 1901 p 171

سلوك الشخص المعتاد الموجود في نفس الظروف الخارجية لمرتكب الضرر مع إدراك ذلك [١] ويتبين من ذلك أن للخطأ عنصرين:-

أ- **العنصر المادي:**- وهو ما يعبر عنه بالانحراف أو التعدى فهو انحراف في سلوك الشخص يؤدى إلى الإضرار بالغير ويقاس الانحراف هنا بمعيار قوامه الرجل المعتاد إذا وجد في نفس ظروف الشخص المسئول .

ب- **العنصر المعنوى:**- يتمثل العنصر المعنوى للخطأ في الإدراك فيجب أن يكون المسئول عن الخطأ مدركا فغير المدرك لا يمكن نسبة خطا إليه لعدم تمييزه ما إذا كان يفعله يضر بالغير أو لا يضر به.

والخطأ فى المسئولية التقصيرية للمترجم يكمن أساسه فى عدم بذل المترجم العناية والجهد اللازمين؛ كما لا يشترط فى الخطأ الصادر منه أن يكون ايجابيا بقيامه بفعل ما بل قد يكون الخطأ محله أيضا الامتناع عن فعل كان يجب عليه القيام به؛ ومن أمثلة الأخطاء التى تقع من المترجم والتى تستوجب مسئوليته التقصيرية خطأ المترجم فى ترجمة أقوال الشاهد أو أحد الخصوم أو المحامى مما يسوء موقف أحد طرفى الخصومة [٢].

٢- الضرر:-

لا يسأل المترجم عن الخطأ إلا إذا ساهم هذا الخطأ فى إحداث ضرر للغير؛ ويعرف الضرر بأنه الإخلال بمصلحة محققة مشروعة للمضرور في ماله أو شخصه وللضرر صورتين هما [٣]:-

أ- **الضرر المادى:**- وهو الإخلال بالمصلحة المالية للمضرور فهو يمس عناصر الذمة المالية وقد يتمثل الضرر في خسارة تلحق بالمضرور كإتلاف ماله أو كسب يفوته كالربح الذي فات على التاجر نتيجة إصابته

ب- **الضرر الأدبي:**- هو الضرر الذي يصيب الشخص في مصلحة غير مالية وهو ما يعبر عنه بالألم أو المعاناة ويدخل في ذلك المساس بالشرف والاعتبار والاعتداء على الحياة الخاصة والآلام الناتجة عن الإصابة البدنية وكذلك الحزن نتيجة موت شخص عزيز عليه .

---

(١) د/ حسن عامر – د/ عبد الرحيم عامر – المسئولية المدنية (التقصيرية والعقدية) منشأة المعارف – الإسكندرية – ط٢- ١٩٧٩- ص١٣٢

(٢) د/ الجيلانى العكلى – المسئولية المدنية لأعوان القضاء – رسالة دكتوراه – جامعة أبو بكر بلقايد – كلية الحقوق – الجزائر – ٢٠١٨- ص١٦٢

(٣) د/ د/ حسن عامر – د/ عبد الرحيم عامر – مرجع سابق – ص١٣٦

٣- علاقة السببية بين الخطأ والضرر:-لا يكفى أن يرتكب المترجم خطأ وان يصاب الخصم بضرر حتى يسال الأول وإنما يجب أن يكون هذا الخطأ هو السبب المباشر لما حدث من ضرر وهو ما يعبر عنه بعلاقة السببية [١].

وإذا اثبت المترجم أن الضرر قد نشا عن سبب اجنبى لا يد له فيه كحادث فجائى أو قوة قاهرة أو خطا من المضرور كان غير ملزم بتعويض هذا الضرر

ثانياً: المسئولية التأديبية

ألزم القانون المترجم المقيد فى جدول المترجمين والمرخص له بمزاولة المهنة بأن يؤدى أعمال الترجمة بكل دقة وأمانة وإخلاص وألا يفشى المعلومات التى يكون قد اطبع عليها بحكم قيامه بأعمال الترجمة؛ وعند اخلال المترجم بأي من هذه الالتزامات أو قيامه بأي فعل من شأنه مخالفة أحكام قانون السلطة القضائية رقم ٤٦ لسنة ١٩٧٢ والمعدل بتاريخ ٢٦ يونيو ٢٠١٩ بالقانون ٧٧ لسنة ٢٠١٩ فحينها يخضع للمسئولية التأديبية ويشكل مجلس التأديب فى محكمة النقض وفى كل محكمة من محاكم الاستئناف من قاضى تنتخبه الجمعية العامة ومن المحامى العام وكبير كتاب المحكمة؛ وفى المحاكم التأديبية والنيابات من رئيس المحكمة ورئيس النيابة أو من يقوم مقامه وكبير الكتاب؛ وتتضمن ورقة الاتهام التى تعلن بأمر رئيس مجلس التأديب التهمة أو التهم المنسوبة إلى المتهم وبيانا موجزا بالأدلة عليها واليوم المحدد للمحاكمة ويحضر المتهم بشخصه أمام المجلس وله أن يقدم دفاعه كتابة وأن يوكل عنه محاميا وتجرى المحاكمة فى جلسة سرية [٢]

الفرع الثالث

رد المترجم

تناولت بعض القوانين الوطنية موضوع رد المترجم في مجال الخصومة القضائية؛ لعل أهمها قانون أصول المحاكمات الجزائية الأردني حيث نصت المادة ٢٢٨ منه على انه (يسوغ للمتهم وممثل النيابة ان يطلب رد الترجمان المعين على ان يبديا الاسباب الموجبة لذلك وتفصل المحكمة في الأمر) فوفقا للنص السابق يجوز لكل خصم وللنيابة العامة ان تطلب رد المترجم

---

(١) د/ سعيد سعد عبد السلام – مصادر الالتزام – ٢٠٠٥- دون دار نشر – ص٢٨٧

(٢) راجع نصوص المواد ١٦٧ و ١٦٨ من قانون السلطة القضائية رقم ٤٦ لسنة ١٩٧٢ والمعدل بتاريخ ٢٦ يونيو ٢٠١٩ بالقانون ٧٧ لسنة ٢٠١٩

اذا ثارت شكوك جدية حول حيدته واستقلاله وذلك حتى لا يضلل العدالة عند قيامه بمهمته؛ فاذا تبين للقاضى توافر أسباب الرد فإنه يقرر رد المترجم وتعيين مترجم آخر [١]

وقد وضع القانون رقم ٦ لسنة ٢٠١٢ في شأن تنظيم مهنة الترجمة في دولة الامارات العربية المتحدة عقوبة جنائية للمترجم الذى يخل بواجبات وظيفته حيث نصت المادة ٢/٣٠ من هذا القانون على أنه (يعاقب بالحبس مدة لا تقل عن سنة ولا تزيد على سنتين وبغرامة لا تقل عن خمسين الف درهم ولا تزيد على مائة ألف درهم أو بإحدى هاتين العقوبتين كل من تعمد من خلال الترجمة تغيير الحقيقة فيما يترجمه أو أتلفه عمدا أو أهمل إهمالا جسيما في الترجمة أو أفشى سرا علم به من خلال ممارسته لأعمال مهنته

ونظرا لان المشرع المصرى لم يتناول مسألة رد المترجم سواء فيما يتعلق بالأسباب أو الاجراءات أو الجهة المختصة؛ فان بعض الفقهاء يروا امكانية الاستعانة بحالات رد الخبير المنصوص عليها في المادة ١٤١ من قانون الاثبات حيث يمكن تطبيقها بالنسبة للمترجم[٢]

الفرع الرابع

تقييم نظام الترجمة

لا شك أن نظام الترجمة في المحاكم في الانظمة التى تحتاج الى مراجعة وتوليتها اهتمام كبير؛ خصوصا مع تزايد الاستثمارات الأجنبية وتدخلها في أغلب المجالات؛ فلا شك ان هناك الكثير من الدعاوى كاد الحق فيها ان يضيع أو قد ضاع بالفعل بسبب أخطاء المترجمين؛ والتاريخ قد شهد على ذلك نذكر منها معتقل جوانتناموا حيث آثارت كل من وكالة الانباء الفرنسية وقناة العربية الفضائية هذه القصة تحت عنوان (أخطاء فادحة في ترجمة شهادات معتقلين عرب في جوانتناموا تؤدى الى رفع لجلستين من ثلاث) مضمونها أن الجيش الأمريكي أقر بأن هناك أخطاء ارتكبت في ترجمة افادات معتقلين عرب في قاعدة جوانتناموا الأمريكية؛ مشيرا الى أن الأخطاء طالت تصريحات معتقل سعودى وآخرين وتعهد بإعادة استجواب المعتقلين؛ إذ توالت الأخطاء واشتكى مراقبوا الجلسة من رداءة الترجمة التى حالت دون فهم المتهمين[٣]

كما أن المتتبع لنظام الترجمة في المحاكم سيلاحظ بعض الملاحظات نذكر منها :-

---

(١) د/ محمود لطفى محمود عبد العزيز؛ الترجمة فى مجال التحكيم التجارى الدولى؛ مجلة البحوث؛ جامعة عين شمس؛ العدد الثانى؛ الجزء الثانى؛ ٢٠١٧؛ ص٨٦٧

(٢) د/ ابو العلا النمر – رد الخبير – دراسة تحليلية – دون سنة نشر – دار النهضة العربية – ص١٤١

(٣) د/ هشام خوجلى – الترجمة الفورية – دار طيبة – الرياض – السعودية – ٢٠٠٤– ص١٠

١- ان عدد المترجمين الموجودين في المحاكم وخاصة المحاكم الجنائية قليل جدا؛ فالمترجم الواحد يقدم خدماته لأكثر من محكمة في نفس اليوم مما يؤدى الى اطالة أمد جلسة التقاضي انتظار وصول المترجم

٢- قلة المؤهلين من المترجمين الامر الذى قد ينتج عنه خطأ في الترجمة بنسبة أقوال للخصم على غير الحقيقة وبالتالى يكون الحكم مبنيا على استنتاج غير صحيح

٣- ان أغلب المترجمين يكونوا مكلفين وليس موظفين في المحاكم حتى يتسنى للجهة المعينة الدقة في اختيارهم

٤- ولا ننكر ان عدم فهم القاضي للغة المتهم يمثل مشكلة كبرى فيجعل المترجم حرا طليقا فيما يقوم بترجمته ولا رقابة من القاضي عليه

وبالتالى يجب الاهتمام بعمل المترجم أمام المحاكم والعمل على تثقيفه قانونيا ويجب عليه الممارسة الميدانية والتى يعتبرها اهل الخبرة شرطا أساسيا لفهم المبادىء القانونية من قبل المترجم

الخاتمة

الترجمة هي الأداة اللازمة للتواصل اللغوي والثقافي والحضاري بين الأمم والشعوب؛ لذا من البديهي أن تكتسب الترجمة اليوم أهمية بالغة في حياة مختلف الشعوب.؛ بل وتزداد أهميتها أكثر فى المجال القضائى فهى تمثل حلقة الوصل بين القضاة والمتقاضين؛ فمن المؤكد أنه إلى جانب ترجمة اللغة يقوم المترجم في المحكمة بدور مهم آخر يتعلق بتوجيه الشخص الذي يتحدث لغة غير مفهومة في النظام القانوني ويمكن للمترجم أن يقدم توجيهات حول العمليات القانونية والإجراءات المطلوبة، مما يساعد في تقديم المشورة والدعم للأفراد الذين يحتاجون إلى فهم أفضل لما يحدث في المحكمة؛علاوة على ذلك، يمكن للمترجم أن يلعب دورًا في تسهيل التواصل بين المحامين وعملائهم إذا كانوا يتحدثون لغات مختلفة، مما يساهم في تحقيق التواصل الفعال وفهم الاحتياجات والمطالب بشكل صحيح.

وبشكل عام، يعتبر المترجم شريكا أساسيًا في تحقيق العدالة وتمثيل الحقوق، لأنه يساعد في ضمان حقوق الأفراد في الوصول إلى العدالة بغض النظر عن لغتهم الأصلية؛ وبالتالى فالترجمة القانونية تلعب دورا كبيرا فى معاونة القضاء فى أداء مهمته على الوجه الأمثل

النتائج

بعد أن عرضنا أهمية الترجمه ودور المترجم فى معاوانه القضاء والدور الكبير الذى يقوم به تحقيقا لمبدأ المحاكمة العادلة؛ تم إستخلاص عدة نتائج نذكر منها ما يلى :-

١- أن القضاء لا يستطيع أن يضطلع بمهامه العديدة بمفرده ومن هنا كان أهمية وجود أعوان القضاء.

٢- أن المترجم ينصب رأيه على المسائل الفنية والعلمية دون غيرها من المسائل القانونية.

٣- أن المترجم بالرغم من أهمية وجوده لما له من خبرة فنية وعلمية ليس لتقريره أى صفة إلزامية للقضاء.

٤- أن المترجم في المحاكم ليس مؤهلا بشكل الكافى لتأدية مهام منصبه الكبير

٥- ان عدد المترجمين الموجودين في المحاكم وخاصة المحاكم الجنائية قليل جدا؛ فالمترجم الواحد يقدم خدماته لأكثر من محكمة في نفس اليوم مما يؤدى الى اطالة أمد جلسة التقاضي انتظار وصول المترجم.

٦- قلة المؤهلين من المترجمين الامر الذى قد ينتج عنه خطأ في الترجمة بنسبة أقوال للخصم على غير الحقيقة وبالتالى يكون الحكم مبنيا على استنتاج غير صحيح .

التوصيات

كان لنا أن نعرض بعضا من رأينا فيما يخص موضوع بحثنا وهو أعوان القضاء؛ ونخلصه في التوصيات الآتية :-

١- ضرورة الاهتمام بمهنة الترجمة ووضع ضوابط دقيقة وملزمة لممارستها .

٢- ضرورة زيادة عدد المترجمين الموجودين في المحاكم وخاصة المحاكم الجنائية .

٣- لابد من وضع تنظيم قانونى لعمل المترجمين المتعاملين بلغة الاشاره.

٤- ضرورة وضع صيغة لعقود المترجمين يتحدد بموجبها مهام المترجمين وحقوقهم .

٥- ضرورة اجتياز المترجمين لدورات تأهيلية كشرط لنتدابهم للعمل فى المحاكم.

قائمة المراجع

١- أحمد محمد رفعت – المسئولية المدنية للخبير القضائى – رسالة دكتوراه – كلية الحقوق – جامعة الزقازيق- – ٢٠١٤

٢- آدم وهيب النداوى – شرح قانون أصول المحاكمات المدنية والتجارية – بلا دار نشر – ٢٠٠٢

٣- أمال عثمان – الخبرة فى المسائل الجنائية – دراسة مقارنة – رسالة لنيل درجة الدكتوراه – كلية الحقوق – جامعة القاهرة – ١٩٦٤ – مطابع دار الشعب

٤- أحمد سيد محمود – النظام الإجرائي للخبرة القضائية فى المواد المدنية والتجارية وفقا للقانونين المصرى والكويتي – دار الكتب القانونية – القاهرة – ٢٠٠٧

٥- أحمد حسن هيكل – العدالة – المسح الإجتماعى الشامل للمجتمع المصرى – المركز القومى للبحوث الإجتماعية والجنائية – ١٩٨٠- القاهرة

٦- أبو زيد رضوان – الأسس العامة للتحكيم التجارى الدولى – دار الفكر العربي – ١٩٨١

٧- أحمد المليجى – التعليق على قانون المرافعات – طبعة نادى القضاة – دون دار نشر – دون سنة نشر

٨- أنس محمود الزرى – الخبرة فى المسائل المدنية – رسالة ماجستير- كلية القانون – جامعة بغداد – ١٩٨٧

٩- أحمد نشأت – الإثبات فى المواد المدنية والتجارية – منشورات الحلبى الحقوقية- ج١- دون سنة نشر

١٠-أسامة أحمد محمد جاد الله – الخبرة أمام القضاء – دراسة تطبيقية على خبراء وزارة العدل – رسالة دكتوراه – كلية الحقوق – جامعة المنوفية – ٢٠١٨

١١-أسامة أحمد شوقى المليجى – مجلس تأديب وصلاحية القضاة – دراسة مقارنة – دار النهضة العربية – القاهرة – ٢٠٠٥

١٢-أسامة عبد الله فايد- الحماية الجنائية للحياة الخاصة – دراسة مقارنة – ط١- دار النهضة العربية – ١٩٨٨

١٣-الجيلانى العكلى – المسئولية المدنية لأعوان القضاء – رسالة دكتوراه – جامعة أبو بكر بلقايد – كلية الحقوق – الجزائر – ٢٠١٨

١٤-أبو العلا النمر – رد الخبير – دراسة تحليلية – دون سنة نشر – دار النهضة العربية

١٥-الإمام محمد بن ابى بكر الرازى – مختار الصحاح – دار الفكر – مطبعة بيروت – ١٩٧٣

١٦-أحمد هلالي عبد الله – النظرية العامة للأثبات فى المواد الجنائية – دار النهضة العربية – ١٩٨٧
١٧-أحمد فتحى سرور – قانون العقوبات – القسم العام – ١٩٩٨- دار النهضة العربية
١٨-أحمد حسن هيكل – العدالة – المسح الاجتماعي الشامل للمجتمع المصرى – المركز القومي للبحوث الاجتماعية والجنائية – ١٩٨٠- القاهرة
١٩-أحمد المليجى – الموسوعة الشاملة فى التنفيذ – الجزء الأول – المركز القومى للإصدارات القانونية – القاهرة – ط٤- ٢٠٠٤-٢٠٠٥
٢٠-أحمد محمد عبد الله – الإشكالات القانونية ذات الصلة بمحاكمة المدنيين أمام القضاء العسكري؛ مجلة الدراسات القانونية والاقتصادية – كلية الحقوق – جامعة حلوان – ٢٠١٥
٢١-أحمد حمدى – أصول قانون المرافعات المدنية والتجارية – دار الجامعة الجديدة – ٢٠٠٦
٢٢-أحمد حمزة – أحكام التوثيق فى مسائل الأحوال الشخصية – دراسة مقارنة بين الشريعة الإسلامية والقانون الوضعى – كلية العلوم الإسلامية – جامعة الجزائر – ٢٠٠٩
٢٣-السيد عبد العال تمام – قانون المنازعات المدنية – دون دار نشر – ٢٠٢٢
٢٤-أحمد ماهر زغلول – الدفاع المعاون – دراسات حول مهنة المحاماة – ج٢- مكتب سيد عبد الله وهبة – القاهرة – ١٩٨٦
٢٥-أشرف جهاد وحيد الأحمد- المسئولية المدنية للمحامي عن الخطأ المهني – رسالة ماجستير – جامعة الشرق الأوسط – الأردن – ٢٠١١
٢٦-أشرف توفيق شمس الدين – قانون الإجراءات الجنائية – دون دار نشر – ٢٠١٥
٢٧-أحمد عبد الظاهر – تنظيم أعمال الترجمة أمام المحاكم – مجلة المحاماة – دبى – ٢٠١٩
٢٨-أحمد كامل سلامة – الحماية الجنائية للأسرار المهنية – مطبعة جامعة القاهرة والكتاب الجامعى – القاهرة – ١٩٨٨
٢٩-أحمد أبو الوفا – إجراءات التنفيذ فى المواد المدنية والتجارية – منشأة المعارف – ١٩٨٢
٣٠-أنور العمروسى – لائحة المأذونين والموثقين المنتدبين – دار النهضة العربية – ١٩٩٩